@ 165 @ قوله : بالاثم .

862 حدثنا ابوزرعة ثنا يحيى بن عبد ا بن بكير حدثني عبد ا بن لهيعة حدثني عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير في قول ا : بالاثم بعد المعصية . .

وروى عن مقاتل بن حيان مثل ذلك . قوله : والعدوان .

863 به عن سعيد بن جبير في قول ا : العدوان قال : بعض الظلم . قوله : وان ياتوكم اسارى تفادوهم .

864 حدثنا محمد بن يحيى ، انبا ابو غسان ثنا سلمة قال : قال محمد بن اسحاق : حدثني محمد بن ابي محمد عن سعيد بن جبير ، او عكرمة عن ابن عباس : وان ياتوكم اسارى تفادوهم وقد عرفتم ان ذلك عليكم في دينكم . .

865 حدثنا ابو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان ثنا عمرو بن محمد العنقزي ثنا اسباط بن نصر عن السدى عن عبد خير قال : غزونا مع سلمان بن ربيعة الباهلي بلنجر ، فحاصرنا اهلها ففتحنا المدينة واصبنا سبايا ، واشترى عبد ا بن سلام يهودية بسبعمائة درهم ، فلما مر براس الجالوت نزل به فقال له عبد ا : يا راس الجالوت هل لكم في عجوز ها هنا من اهل دينك تشتريها مني ؟ قال : نعم . قال : اخذتها بسبعمائة درهم . قال : فاني اربحك سبعمائة اخرى . قال : فاني قد حلفت ان لا انقصها من اربعة الاف . قال : لا حاجة لي فيها . قال : وا لتشتريها مني او لتكفرن بدينك الذي انت عليه . قال : ادن مني ، فدنا منه فقرا في اذنه التي في التوراة : انك لا تجد مملوكا في بني اسرائيل الا اشتريته فاعتقته : وان ياتوكم اسارى تفادوهم وهو محرم عليكم اخراجهم قال : انت عبد ا بن سلام ؟ قال : نعم . قال : فجاء باربعة فاخذ عبد ا الفي درهم ، ورد عليه الفين . .

866 حدثنا عصام بن رواد ثنا ادم ابو جعفر عن الربيع عن ابي العالية قال : وقد اخذ عليهم الميثاق ان اسر بعضهم ان يفادوهم ، فاخرجوهم من ديارهم ثم فادوهم قوله : وهو محرم عليكم اخراجهم . .

867 حدثنا محمد بن يحيى ، انبا ابو غسان ثنا سلمة قال : قال محمد بن اسحاق : حدثني محمد بن ابي محمد عن سعيد بن جبير ، او عكرمة عن ابن عباس وان ياتوكم اسارى تفادوهم وهو محرم عليكم في كتابكم : اخراجهم